



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

سجل في: ٢٠٠٨/٦/٢٩

محمد رشيد

قرار

وزير التجارة والصناعة رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٨

بشأن شطب المنتجين غير المستوفين

لقواعد الإكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية من السجل المعد لهذا الغرض

بالمهينة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الإستيراد والتصدير ،
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن
الإستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة
بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المنتجين المستوفين لقواعد
الإكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية في
السجل المعد لهذا الغرض بالمهينة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ،
وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المهينة العامة للرقابة على الصادرات
والواردات بكتابة المؤرخ في ٢٣/٦/٢٠٠٨ .

قرر

(المادة الأولى)

يتم شطب الشركة المنتجة :

KHYBER MATCH FACTORY (PVT) Ltd .

منشأ : باكستان الصنف : ثقاب أمان من سجل الفحص الظاهري للرسائل المستوردة
من السلع الصناعية غير الغذائية والمعد لهذا الغرض بالمهينة العامة للرقابة على
الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزير

التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد

